

نظموا تجمعاً أمام مقر ولاية ميللة
الصيداللة يطالبون بحمايتهم

تجمع أمس الخميس العشرات من الصيداللة القادمين من عدة ولايات أمام مقر ولاية ميللة مطالبين بحماية الصيدلي أثناء أداء مهامه خصوصا ما تعلق ببيع الأدوية المصنفة مؤثرات عقلية التي دعوا إلى تنظيم عملية بيعها.
ونقلت وكالة الأنباء الجزائرية عن الدكتور كريم مرغمي نائب رئيس النقابة الوطنية الجزائرية للصيداللة الخواص -الجهة التي نظمت هذه الوقفة بالتنسيق مع المكتب الولائي التابع لها بميللة - بأن هذه الوقفة تأتي على خلفية المعوقات العديدة التي تؤثر على عمل الصيداللة الخواص خصوصا التهديدات التي يتلقونها يوميا من العصابات الإجرامية والمدمنين الذين يقبلون على الأدوية المصنفة مؤثرات عقلية.

وبعد أن ذكر بحالات القتل التي ذهب ضحيتها منذ أشهر عمال بصيدليات بكل من أم البواقي ومعسكر أضاف المتحدث أن هناك عوائق قانونية تتمثل في أن الجهات الأمنية تصنف بعض الأدوية مؤثرات عقلية في حين أنها غير مدرجة في الجداول الدولية أو الوطنية المحددة للمؤثرات العقلية المعمول بها لدى الصيداللة ما لا يمنع الصيداللة من بيعها بناء على الوصفات الطبية فقط.
وتابع ذات المسؤول يقول إن ذلك قد يترتب عنه متابعة قضائية للصيدلي مذكرا بما وقع لزميلة لهم بميللة صدر في حقها منذ أيام حكم ب10 سنوات سجنا نافذة على خلفية بيعها دواء غير مصنف مؤثر عقلي لدى الصيداللة ولكن الجهات الأمنية تضعه ضمن خانة هذا النوع من الأدوية.

وأفاد المتحدث بأن هذه الوقفة التي شارك فيها عشرات الصيداللة قدموا من ولايات باتنة والجزائر وسطيف وميللة تعد الأولى من نوعها وستتبع بوقفة وطنية سيعلن عنها الاثنان المقبل خلال الاجتماع الطارئ للنقابة الوطنية الجزائرية للصيداللة الخواص.
ودعا الصيداللة المحتجون السلطات إلى تنظيم عملية بيع مختلف الادوية المصنفة كمؤثرات عقلية من خلال نشر الجداول الأخيرة الخاصة بها في الجريدة الرسمية وفق قانون 04/18 وكذا الإفراج عن النصوص التنظيمية المنظمة لحركة سير هذا النوع من الأدوية ليس بالصيدليات فقط بل ابتداء من الأطباء وكذا المنتجين والمستوردين والموزعين وفرض الرقابة عليهم مع ضمان حماية الصيداللة.

وقد رفع الصيداللة المحتجون مطالبهم إلى سلطات الولاية لتبليغها للجهات الوصية قبل فض احتجاجهم الذي دام قرابة الساعتين.
من جهته أكد مدير الصحة والسكان لولاية ميللة السعيد أوعباس أن على الصيداللة احترام القوانين المعمول بها لتجنب الوقوع تحت طائلة المتابعات القضائية نتيجة بيع بعض الأدوية المصنفة في خانة المؤثرات العقلية خارج الإجراءات المنظمة لذلك.
ف. هـ